بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة السابعة

بقلم : العلامة يوسف القرضاوي

الحمد لله وكفى ، وسلام على رسله الذين اصطفى ، وعلى خاتمهم المجتبى ، محمد وآله مصابيح الدجى ، ومَن اتَّبعهم بإحسان فاقتدى واهتدى .

(أما بعد)

فهذا كتابي (غير المسلمين في المجتمع الإسلامي) ، اخترتُ له هذه التسمية ، رعاية لما ينشده الإسلام في علاقاته بغير المسلمين ، فلا ينبغي أن نخاطبهم باسم الكفَّار ، فالتخاطب ينبغي له أن نبحث عن الأسماء اللطيفة التي يتقبَّلها الناس بعضهم من بعض .

ولذلك ناداهم القرآن بأسماء شتَّى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ﴾ ، ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ ﴾ ، ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ﴾ ، ونحو ذلك من العبارات المحببة ما أمكن ذلك .

ولذلك رأيتُ أن خير ما يُنادَى به مَن ليس بمسلم من أهل الديانات الأخرى ، من الكتابيين أو الوثنيين ، أو ممَّن لا ينتمي إلى ديانة قط ، من المتحرِّرين من كلِّ دين عرَفه الناس : أن نسمِّيهم بهذا الاسم (غير المسلمين) . وقد أعجبت هذه التسمية كثيرًا من العلماء والدعاة والباحثين ، وأحمد الله على ذلك حمدًا كثيرًا .

كما أن هذه التسمية نبَّهت بعض المسلمين إلى بحث آخر يكمِّل هذا البحث ، هو (المسلمون في غير المجتمع الإسلامي) . فهذا ما سألني عنه من قديم بعض الإخوة الهنود الذين يعملون في أمريكا ، وقالوا : أنت بحثتَ عن (غير المسلمين في المجتمع الإسلامي) ، وما يلزمنا نحوهم ، وما لهم من حقوق ، وما عليهم من واجبات . . . إلى آخره . ولكن بقي علينا أن نعرف : ماذا على المسلمين الذين يعيشون في مجتمع غير إسلامي ، وربَّما كانوا عددا قليلا ، وربَّما كانوا عشرات الملايين ، مثل المسلمين في المجتمع الهندي . فقد يبلغ المسلمون فيه نحو مائتي مليون مسلم ، وهو التجمع الثاني للمسلمين في العالم من ناحية العدد ، بعد أن إن

قُسِّمت باكستان الإسلامية الأولى من شرقية وغربية إلى دولتين : دولة باكستان على الجانب الغربي ، ودولة بنجلاديش ، على المنطقة الشرقية . فأصبح البلد الأول والأكبر الآن هو إندونيسيا ، وفيها التجمع الإسلامي الأكبر ، والتجمع الثاني للمسلمين في الهند .

ومن هنا ظهرت فكرة (الأقليات الإسلامية) في العالم وحقوقها وواجباتها . وهذه الأقليات تمثل نحو ثلث المسلمين في العالم شرقيه وغربيه . وقد أنشأنا للأقليات مع الإخوة في أوربا (المجلس الأوربي للإفتاء والبحوث) ، الذي يضمُّ مجموعة من العلماء الذين يعيشون في أوربا ، ويشرفون على مراكزها ومساجدها وأمورها الدينية ، ومعهم عدد من إخوانهم الذين يعيشون في الشرق ، ولكنهم غير منقطعين عن الغرب ، وكنت من هؤلاء ، حتى اختارني الإخوة رئيسا لهذا المركز المرموق .

وكان لهذا المركز بحوثه وفتاواه وكتبه ومراجعه ، التي كان لها دورها وأثرها في دعم المسلمين في الغرب ، والسعي في إنهاضهم ، والأخذ بأيديهم في طريق الفهم الصحيح ، والقصد الراشد لهذا الدين العظيم . وما زال المركز يعمل ويبحث ويجتهد ، مهتديا بهدى الله تعالى ، وهدي رسوله الكريم ﷺ ، وأصحابه الطاهرين الميامين ومن اتبعهم بإحسان .

ويسرني أن أقدم هذه الطبعة الجديدة من هذا الكتاب ، بعد قراءتها ، ومراجعتها ، وتخريج أحاديثها وآثارها ، وتوثيق نقولها ، وقد أضفت إليها مبحثا جديدا عن (علاقة المسلمين مع الوثنيات الشرقية ـ الهندوسية والبوذية) اقتباسا من كتابنا أو قل : موسوعتنا (فقه الجهاد) ، مع زيادات أخرى في مواضع مختلفة .

نسأل الله تعالى أن يجمع كلمة المسلمين على الهدى ، وقلوبهم على التُّقى ، وأنفسهم على المحبة ، ونياتهم على التعاون ، وعقولهم على العلم النافع ، وعزائمهم على عمل الخير وخير العمل ، وأن يوفِّقنا جميعا لما يحبُّ ويرضى . آمين .

١٨ من محرم ١٤٣٤هـ — **الفقير إلى عفو ربه**

الموافق : ٢ ديسمبر ٢٠١٢م — **يوسف القرضاوي**

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الطبعة الأولى

حمدًا لله ، وصلاةً وسلامًا على رسل الله ، وعلى خاتمهم وصفوتهم محمد ابن عبد الله ، وعلى آله وصحبه ومَن اهتدى بهداه ، إلى يوم الدين .

أما بعد . .

فقد ابتلي المسلمون في الزمن الأخير باستعمار كافر فاجر ، سلخهم من شخصيتهم التاريخية ، وفرض عليهم بالقوة أولاً ، وبالحيلة أخيرًا ـ حياة غير حياتهم ، لأنها مبنية على مفاهيم غير إسلامية ، وتشريعات غير إسلامية ، وتقاليد غير إسلامية ، إنما هي مفاهيم المستعمر وتشريعاته وتقاليده .

فكما حمل هذا المستعمر الدخيل عصاه ورحل من بلاد المسلمين وتحررت أوطانهم من نَيْره ، وأصبحوا يملكون أمر أنفسهم ، تعالت صيحات المؤمنين منادية بالعودة إلى الإسلام من جديد ، واستئناف حياة إسلامية سليمة متكاملة ، حياة توجهها عقيدة الإسلام ، وتحكمها شريعة الإسلام ، وتضبطها أخلاق الإسلام ، وتسودها مفاهيم الإسلام ، وتقاليد الإسلام ، حتى يعيشوا مسلمين كما أمرهم الله ، وارتضى لهم ، واختاروا لأنفسهم .

ولما لم يبق هناك عذر لمعتذر بسيطرة المستعمر ، أو بنفوذ الأجنبى ، اخترع بعض الناس تَعلَّة أُخرى يتعللون بها ، وهي : وجود أقليات غير إسلامية ، تعيش بين ظهراني المسلمين ، ولا تدين بدينهم .

كأن الرجوع إلى الإسلام ، والحكم بشريعة القرآن ، جور على هؤلاء المواطنين من غير المسلمين ، أو إلغاء لشخصيتهم الدينية ، والتاريخية .

وكأنهم لم يعيشوا قرونًا متطاولة فى ظل حكم الإسلام ، ناعمين بالأمان وبالعدل ، الذي ينعم بهما المسلمون أنفسهم ، ولو مسهم ظلم يومًا ، لمس المسلمين معهم ، وربما قبلهم .

ومن العجب أن بعض الناس اجترءوا على التاريخ فزيَّفوه ، وقوَّلوه ما لم يقل ، واجترءوا على النصوص فحرفوها عن موضعها ، محاولين بهذا وذاك أن يشوهوا التسامح الإسلامي الذي لم تعرف البَشرية له نظيرًا في معاملة المخالفين في العقيدة والفكرة ، لا في القديم ولا في الحديث .

لهذا رأيت أن أقدم هذا البحث لطلاب الحقيقة ، من مسلمين وغير مسلمين ، وهو بحث أساسه العلم والفكر ، ومحوره الفقه والتاريخ ، وهدفه البناء لا الهدم ، والتوحيد لا التفريق .

وفيه نتبين ـ معتمدين على أوثق المصادر وأقوى الأدلة ـ الوضع الشرعي لغير المسلمين في المجتمع الإسلامي ، من جهة ما لهم من حقوق ، كفلها الإسلام ، وما لهذه الحقوق من ضمانات ، وما عليهم إزاءها من واجبات ، وما أثير حول هذه الواجبات من شبهات . وكيف عاش هؤلاء الذين منحهم الإسلام ذمة الله وذمة رسوله وذمة جماعة المسلمين ، طوال العصور الماضية ، وخصوصًا العصور الذهبية الأولى ، مقارنًا ذلك بما صنعته الأديان الأخرى ، وما تصنعه العقائد والأيديولوجيات الثورية المعاصرة بمخالفيها .

فعسى أن يكون في هذه الصحائف ما يعين على تجلية وجه الحق في هذه القضية ، ويزيح عنها ضباب التشويه والتشكيك ، ويعرضها صافية نقية ، بعيدة عن تحامل المتحاملين ، أو تعصب المتعصبين ، وخصوصًا في هذا الوقت الذي ترتفع فيه الأصوات بالدعوة إلى «السلام الاجتماعي» و«الوحدة الوطنية» في مواجهة أصوات أخرى تدعو إلى «الصراع الطبقي» أو «الحقد الطائفي» .

والله أسأل أن يشرح الصدور للحق ، وأن ينوِّر القلوب بالحب ، وأن يهدي العقول بنور المعرفة واليقين . . إنه سميع مجيب .

الفقير إلى ربه

يوسف القرضاوي

تمهيد

● المجتمع المسلم مجتمع عقيدة وفكرة :

المجتمع الإسلامي مجتمع يقوم على عقيدة وفكرة «أيديولوجية» خاصة . منها تنبثق نظمه وأحكامه وآدابه وأخلاقه . هذه العقيدة أو الفكرة «الأيديولوجية» هي الإسلام وهذا هو معنى تسميته «المجتمع الإسلامي» فهو مجتمع اتخذ الإسلام منهاجًا لحياته ودستورًا لحكمه ، ومصدرًا لتشريعه وتوجيهه في كل شؤون الحياة وعلاقاتها ، فردية واجتماعية ، مادية ومعنوية ، محلية ودولية .

ولكن ليس معنى هذا أن المجتمع المسلم يحكم بالفناء على جميع العناصر التي تعيش في داخله وهي تدين بدين آخر غير الإسلام .

كلا . . إنه يقيم العلاقة بين أبنائه المسلمين وبين مواطنيهم من غير المسلمين على أسس وطيدة من التسامح والعدالة والبر والرحمة ، وهي أسس لم تعرفها البَشرية قبل الإسلام ، وقد عاشت قرونًا بعد الإسلام ، وهي تقاسي الويل من فقدانها ، ولا تزال إلى اليوم ، تتطلع إلى تحقيقها في المجتمعات الحديثة ، فلا تكاد تصل إليها في مجتمع ما ، وفي وقت ما ، إلا غلب عليها الهوى والعصبية ، وضيق الأفق والأنانية ، وجرتها إلى صراع دام مع المخالفين في الدين أو المذهب أو الجنس أو اللون .

● دستور العلاقة مع غير المسلمين :

وأساس هذه العلاقة مع غير المسلمين قوله تعالى : ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ

يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ۝ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾

(الممتحنة:٨،٩).

فالبر والقسط مطلوبان من المسلم للناس جميعًا ، ولو كانوا كفارًا بدينه ، ما لم يقفوا في وجهه ويحاربوا دعاته ، ويضطهدوا أهله .

ولأهل الكتاب من بين غير المسلمين منزلة خاصة في المعاملة والتشريع . والمراد بأهل الكتاب : مَن قام دينهم في الأصل على كتاب سماوي ، وإن حُرِّف وبُدِّل بعد ، كاليهود والنصارى الذين قام دينهم على التوراة والإنجيل .

فالقرآن ينهى عن مجادلتهم في دينهم إلا بالحسنى ، حتى لا يوغر المِراءُ الصدور ، ويوقد الجدل واللدد نار العصبية والبغضاء في القلوب ، قال تعالى : ﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴾

(العنكبوت:٤٦).

ويبيح الإسلام مؤاكلة أهل الكتاب ، والأكل من ذبائحهم ، كما أباح مصاهرتهم والتزوج من نسائهم المحصنات العفيفات ، مع ما قرره القرآن من قيام الحياة الزوجية على المودَّة والرحمة في قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ (الروم:٢١).

وهذا في الواقع تسامح كبير من الإسلام ، حيث أباح للمسلم أن تكون ربة بيته ، وشريكة حياته ، وأم أولاده ، غير مسلمة ، وأن يكون أخوال أولاده وخالاتهم من غير المسلمين .

قال تعالى : ﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ﴾ (المائدة:٥).

وهذا الحكم في أهل الكتاب وإن كانوا في غير دار الإسلام ، أما المواطنون المقيمون في دار الإسلام ، فلهم منزلة ومعاملة خاصة ، وهؤلاء هم « أهل الذمة » . فما حقيقتهم ؟

● **أهل الذمة :**

جرى العرف الإسلامي على تسمية المواطنين من غير المسلمين في المجتمع الإسلامي باسم « أهل الذمة » أو « الذميين » .

و« الذمة » كلمة معناها : العهد والضمان والأمان . وإنما سموا بذلك ؛ لأن لهم عهد الله وعهد الرسول ، وعهد جماعة المسلمين : أن يعيشوا في حماية الإسلام ، وفي كنف المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين ، فهم في أمان المسلمين وضمانهم ، بناء على « عقد الذمة » بينهم وبين أهل الإسلام . فهذه الذمة تعطي أهلها « من غير المسلمين » ما يشبه في عصرنا « الجنسية » السياسية التي تعطيها الدولة لرعاياها ، فيكتسبون بذلك حقوق المواطنين ويلتزمون بواجباتهم .

فالذمي على هذا الأساس من « أهل دار الإسلام » كما يعبر الفقهاء[1] أو من حاملي « الجنسية الإسلامية » كما يعبر المعاصرون[2] .

وعقد الذمة عقد مؤبد ، يتضمن إقرار غير المسلمين على دينهم ، وتمتعهم بحماية الجماعة الإسلامية ورعايتها ، بشرط بذلهم « الجزية » والتزامهم أحكام القانون الإسلامي في غير الشؤون الدينية ، وبهذا يصيرون من أهل « دار الإسلام » .

فهذا العقد ينشئ حقوقًا متبادلة لكل من الطرفين : المسلمين وأهل ذمتهم ، بإزاء ما عليهم من واجبات .

فما هي الحقوق التي كفلها الشرع لأهل الذمة ، وما هي واجباتهم ؟

* * *

---

(١) انظر : شرح السير الكبير للسرخسي (١٤٠/١) ، والبدائع للكاساني (٢٨١/٥) ، والمغني لابن قدامة (٥١٦/٥).

(٢) انظر : التشريع الجنائي الإسلامي للشهيد عبد القادر عودة (٣٠٧/١) فقرة (٢٣٢) ، وأحكام الذميين والمستأمنين في دار الإسلام ، للدكتور عبد الكريم زيدان ص ٦٣ - ٦٦ فقرة (٤٩ - ٥١).